

/ صفحة 111 /

من القانون الاساسى لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي

الف - العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الإسلامية ((الطوائف الإسلامية)) الذين باعدت

بينهم آراء لا تمس العقائد التي يجب الايمان بها.

ب - نشر المبادئ الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الاخذ بها.

ج - السعى إلى ازالة ما يكون من نزاع بين شعبين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق

بينهما